

## مرسوم سلطاني

رقم ٨٤/٩٣

بالتصديق على انضمام السلطنة للاتفاقية الدولية لعام ١٩٦٩ بشأن المسؤولية المدنية عن الضرر الناجم عن التلويث النفطي وبروتوكولها لعام ١٩٧٦

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .  
وعلى الاتفاقية الدولية لعام ١٩٦٩ بشأن المسؤولية المدنية عن الضرر الناجم عن التلويث النفطي وبروتوكولها لعام ١٩٧٦ .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

مادة ١ : التصديق على انضمام السلطنة الى الاتفاقية الدولية لعام ١٩٦٩ بشأن المسؤولية المدنية عن الضرر الناجم عن التلويث النفطي وبروتوكولها لعام ١٩٧٦ المشار اليهما .

مادة ٢ : على جهات الاختصاص ايداع وثائق التصديق طبقا لشروط الاتفاقية المذكورة وبروتوكولها .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢ ربيع الأول سنة ١٤٠٥ هـ

الموافق : ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٨٤ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان